بِسْمِ اللهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

سلسلة "الخلافة والإمامة في الفكر الإسلامي"

للكاتب والمفكر ثائر سلامة – أبو مالك

الحلقة الثانية والستون: بين مصطلح شريعة ومصطلح قانون

للرجوع لصفحة الفهرس اضغط هنا

ثانيا: بين مصطلح شريعة ومصطلح قانون:

أما كلمة **قانون**، فليست عربية الاشتقاق وإن كانت عربية الجذر، قال ابن منظور في اللسان: وقانون كل شيء: طريقُه ومقياسه. قال ابن سيده: وأُراها دَخِيلَةً. والقَوانِينُ: الأُصُول، الواحد قانُونٌ، وليس بعربي[1]. انتهى، كلمة " قانون" هي اقتباس من اليونانية حيث كلمة Kanon تعني "العصا المستقيمة" ويعبرون بها مجازًا عن القاعدة، ومنها إلى فكرة الخط المستقيم التي هو عكس الخط المنحني أو المنحرف أو المنكسر، وهذا تعبير استعاري للدلالة على الأفكار التالية: الاستقامة، والصراحة، والنزاهة في العلاقات الإنسانية. ويستخلص من هذا أن كلمة " قانون" تستعمل كمعيار لقياس انحراف الأشخاص عن الطريق المستقيم أي عن الطريق التي سطره لهم القانون لكي يتبعوه في معاملاتهم[2] "اتخذ اليونان العصي من كبار القصب، وسموها "كنّا" Kanna، أخذا عن الفينيقية "قَنُوَ" وهي نفسها "قنا" العربية اسم جنس مفردُهُ "قناة"، ومن هذه العصا ذات العُقَلِ اتخذ اليونان المقاس الذي تقاس به الأطوال، وتوسعوا فقالوا: Kanon، فالقانون لفظة عربية الجذر يونانية الاشتقاق".[3]

وفي المقابل نجد الشرع قد استعمل لفظة: **الشريعة**، قال في القاموس المحيط: الشَّريعَةُ: ما شَرَعَ اللهُ تعالى لعبادِهِ، والظاهرُ المُسْتَقيمُ من المذاهِبِ، كالشِّرْعَةِ، بالكسر فيهما، والعَتَبَةُ، ومَوْرِدُ الشارِبَةِ، وقال ابن منظور: والشِّرْعةُ والشَّريعةُ في كلام العرب: مَشْرَعةُ الماء وهي مَوْرِدُ الشاربةِ التي يَشْرَعُها الناس فيشربون منها ويَسْتَقُونَ، والشريعةُ والشِّرْعةُ: ما سنَّ الله من الدِّين وأَمَر به كالصوم والصلاة والحج والزكاة وسائر أَعمال البرّ مشتقٌّ من شاطئ البحر؛ عن كُراع؛ ومنه قوله تعالى: ﴿ثُمَّ جَعَلْنَاكَ عَلَى شَرِيعَةٍ مِّنَ الأَمْرِ﴾ الجاثية ١٨، وقوله تعالى: ﴿لِكُلٍّ جَعَلْنَا مِنكُمْ شِرْعَةً وَمِنْهَاجًا﴾؛المائدة ٤٨، قيل في تفسيره: الشِّرْعةُ الدِّين، والمِنهاجُ الطريقُ، وقيل: الشرعة والمنهاج جميعاً الطريق، والطريقُ ههنا الدِّين، وقال ابن عباس: شرعة ومنهاجاً سَبيلاً وسُنَّة، وقال مُحَمَّد بن يزيد: شِرْعةً معناها ابتِداءُ الطريق، والمِنهاجُ الطريق المستقيم، وشَرَعَ الدِّينَ يَشْرَعُه شَرْعاً: سَنَّه. وفي التنزيل: ﴿شَرَعَ لكم من الدِّين ما وصَّى به نوحاً﴾؛ قال ابن الأَعرابي: شَرَعَ أَي أَظهر. وقال في قوله: ﴿شَرَعُوا لَهُم مِّنَ الدِّينِ مَا لَمْ يَأْذَن بِهِ اللَّهُ﴾، قال: أَظهَرُوا لهم، وشَرَعَ فلان إِذا أَظْهَرَ الحَقَّ وقمَعَ الباطِلَ. انتهى والشرع اصطلاحا: ما سنه الله لعباده من الدين وأمرهم باتباعه.[4]،

من هذه المعاني نلمح دلالة على الأفكار التالية: مصدر التشريع واحد وهو الوحي (الشريعة مورد الماء، يرد إليه الناس يشربون ويستقون)، ففيها حل مشاكلهم، والشريعة: السنة والطريقة أي طريقة العيش، فهي تبين للناس أسلوب حياتهم،

---

[1] لسان العرب، ابن منظور

[2] أنظر: منتدى رجال القانون.

[3] العلم الأعجمي مفسرا بالقرآن ص ٧٦، رءوف أبو سعدة.

[4] الموسوعة الفقهية الكويتية، عن: روح المعاني في تفسير قوله تعالى: ﴿لكلٍّ جعلنا منكم شِرْعةً ومِنهاجاً﴾؛المائدة ٤٨، وحاشية الشيخ زادة على تفسير البيضاوي في تفسير الآية المذكورة. ج ٢٦ ص ١٧.

والشريعة: المنهاج أي: مقياس الأفكار ومصدرها وتطبيقها في الواقع، والشريعة الظهور، فهي تعلو ولا يعلى عليها، تُظْهِرُ الحَقَّ وتَقْمَعُ البَاطِلَ، والشريعة الطريق المستقيم، فما سواه معوج وباطل.